



هيئة البيئة  
ENVIRONMENT AUTHORITY

## دليل الإجراءات الثابتة للحالات الطارئة بهيئة البيئة



eaoman



ea\_oman



www.meca.gov.om

بيئة نظيفة مستدامة

## المرسوم السلطاني رقم ١٠٦ / ٢٠٢٠ بإنشاء هيئة البيئة وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٠ / ٢٠٠٧ بإنشاء وزارة للبيئة والشؤون المناخية،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٨ / ٢٠٠٨ بتحديد اختصاصات وزارة البيئة والشؤون المناخية،  
واعتماد هيكلها التنظيمي،  
وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥ / ٢٠٢٠،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.  
رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

تنشأ هيئة عامة تسمى "هيئة البيئة"، تكون لها الشخصية الاعتبارية، وتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وتتبع مجلس الوزراء.

### المادة الثانية

يكون مقر هيئة البيئة في محافظة مسقط، ويجوز بقرار من مجلس الإدارة إنشاء فروع لها في المحافظات الأخرى.

### المادة الثالثة

تحدد اختصاصات هيئة البيئة وفقاً للملحق رقم (١) المرفق.

### المادة الرابعة

يعتمد الهيكل التنظيمي لهيئة البيئة وفقاً للملحق رقم (٢) المرفق.

### المادة الخامسة

دون الإخلال بأحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٥ / ٢٠٢٠ في شأن الهيئة العامة للطيران المدني، تؤول إلى هيئة البيئة كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات والموجودات الخاصة بوزارة البيئة والشؤون المناخية المتعلقة بالبيئة.



## المادة السادسة

ينقل إلى هيئة البيئة موظفو وزارة البيئة والشؤون المناخية، عدا موظفيها المعنيين بالشؤون المناخية، بذات درجاتهم المالية وفقا للضوابط التي يحددها مجلس الوزراء.

## المادة السابعة

تستبدل بعبارة "وزارة البيئة والشؤون المناخية"، أينما وردت في القوانين والمراسيم السلطانية ذات الصلة بالبيئة، عبارة "هيئة البيئة".  
كما تستبدل بعبارة "وزير البيئة والشؤون المناخية"، أينما وردت في القوانين والمراسيم السلطانية ذات الصلة بالبيئة، عبارتا "رئيس مجلس إدارة هيئة البيئة"، أو "رئيس هيئة البيئة"، بحسب الأحوال.

## المادة الثامنة

تلغى وزارة البيئة والشؤون المناخية، كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه.

## المادة التاسعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.  
صدر في: ٢٨ من ذي الحجة سنة ١٤٤١هـ  
الموافق: ١٨ من أغسطس سنة ٢٠٢٠م

هيثم بن طارق  
سلطان عمان

١- اقتراح السياسات والخطط الاستراتيجية والاشتراطات المتعلقة بحماية البيئة واستدامتها، ومكافحة التلوث، وصون الطبيعة، وعرضها على مجلس الوزراء لاعتمادها، ومتابعة تنفيذها، وتقييمها، وتطويرها.

٢- تأمين سلامة البيئة ومكافحة التلوث والمحافظة على النظم البيئية المختلفة في إطار الأهداف الأساسية للتنمية المستدامة.

٣- حماية الحياة الفطرية، وصون الطبيعة، والحفاظ على الموارد المتجددة، والعمل على استغلالها بصورة مستدامة.

٤- الإسهام في تطوير آفاق البحث العلمي في المجالات البيئية، وتبادل الخبرات، وجمع البيانات العلمية، والاستفادة منها.

٥- العمل على نشر الوعي وغرس مفاهيم متطلبات التعامل مع البيئة لدى كافة فئات المجتمع، وترسيخ مبادئ المحافظة على البيئة، ومواردها الطبيعية.

٦- إعداد مشروعات القوانين والمراسيم السلطانية المتعلقة باختصاصات الهيئة، وإصدار اللوائح والقرارات الخاصة بها، وضمان متابعة تنفيذها.

٧- تعزيز، وتطوير التعاون في الاختصاصات المتعلقة بالهيئة مع غيرها من الجهات المعنية في الدول والمنظمات والمؤسسات الإقليمية والدولية المتخصصة.

٨- العمل على تنفيذ القرارات المنبثقة عن الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالهيئة التي تكون السلطنة طرفاً فيها، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.

٩- تمثيل السلطنة في المؤتمرات والفعاليات والاجتماعات الاقليمية، والدولية المتعلقة باختصاصات الهيئة.

١٠- أي اختصاصات أخرى مقررة بمقتضى القوانين والمراسيم السلطانية.

## إدارة الطوارئ (أو إدارة الكوارث):

هـى القواعد التي تشمل التحضير لحالات الكوارث قبل وقوعها، والإستجابة للكوارث (على سبيل المثال، الإخلاء في حالات الطوارئ، والحجر الصحي، وإزالة التلوث الشامل، وما إلى ذلك)، ودعم وإعادة بناء المجتمع بعد الكوارث البشرية أو الطبيعية التي وقعت محاولة للتجنب أو التخفيف من آثار الكوارث الناجمة عن الأخطار .

### الحادث :

الفعل الناجم عن عوامل طبيعية أو إصطناعية ، ويؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الإنسان والبيئة المحيطة ويقتضي الإستجابة السريعة .

### الأزمة البيئية :

حالة تؤدي إلى إحداث خلل كبير في التوازن البيئي فيزيائيا أو كيميائيا أو بيولوجيا في الهواء أو اليابسة أو البحر وتؤدي إلى الإضرار بالحياه بصورة عامة والإنسان بصورة خاصة عن طريق تهديده في معيشته .

### أنواع الكوارث (الحالات الطارئة) :

- أولا : الطبيعية ( الفيضانات ، الأعاصير ، العواصف الرملية ، الزلازل ، وغيرها ) .
- ثانيا : التغيرات المناخية .
- ثالثا : بفعل الإنسان ( الحوادث الإشعاعية ، الكيميائية ، البيولوجية ، وغيرها ) .



## التأهب والإستعداد:

هي القدرات والمعارف التي قامت بتنميتها الحكومة، أو منظمات الإستجابة الفنية، أو المجتمعات المحلية والأفراد الذين يمكنهم توقع أضر أحدات أو ظروف الأخطار المحتملة، أو الوشيكة أو الحالية والإستجابة لها بصورة فعالة .

### الإستجابة :

أي إجراءات يتم إتخاذها بهدف منع حدوث أضرار ناجمة عنه أو الحد والتخفيف من التأثيرات البيئية والإقتصادية والإجتماعية والسيطرة عليه عن طريق التدخل المباشر وحشد الإمكانيات الوطنية لتوفير إستجابة فاعلة للسيطرة على الحادث وأثاره .

### التخطيط للتعافي والإصحاح :

التخطيط من أجل تسهيل عملية إتخاذ القرار لتنمية الأراضي مع مراعاة البيئة الطبيعية والعوامل الإجتماعية والإقتصادية والسياسية وغيرها .



### الإصحاح البيئي :

هو المحافظة على الأوضاع الصحية من خلال تقديم خدمات جمع النفايات ومعالجة المياه والحد من عوامل التلوث .

### غرفة إدارة الطوارئ البيئية :

هي مقر إدارة الحالات الطارئة وتلقي بلاغات التلوث البيئي و متابعة إجراءات الإستجابة على مدار الساعة .

### الهدف من الدليل :

وجود دليل إجراءات واضحة للحالات الطارئة خاصة بهيئة البيئة يتم من خلالها العمل على التقليل من الأضرار وحماية البيئة والحد من الخسائر البشرية والمادية والإقتصادية .



## المرحلة الأولى ( التأهب والإستعداد )

- تفعيل مركز الطوارئ البيئية للعمل على مدار ٢٤ ساعة لإستقبال البلاغات والشكاوي البيئية.
- رفع درجة الإستعداد والجاهزية لفريق الطوارئ البيئية بجميع محافظات السلطنة المتوقع تأثرها بالحالة الطارئة .
- تنوية المنشآت الخاصة والموانئ المتعامله مع المواد الخطرة والمشعة والتواصل مع الشركات التي تقدم خدمات الإستجابة ومكافحة التلوث لإتخاذ الإجراءات الإحترازية اللازمة وتفعيل خطط الطوارئ تحسبا لأي طارئ بيئي قد يحدث - لا قدر الله- .
- تنوية المجتمع عبر مواقع التواصل الإجتماعي بضرورة التواصل الفوري مع هيئة البيئة في حال وجود أي حوادث بيئية أثناء الحالة الطارئة عبر أرقام الطوارئ البيئية ٢٤٦٩٣٦٦٦ أو الخط المجاني ٨٠٠٧١٩٩٩ .
- تشكيل فرق عمل بجميع المحافظات للتنسيق وتوفير المعلومات المطلوبة من قبل اللجان الفرعية للجنة الوطنية لإدارة الحالات الطارئة .
- حصر الإمكانات المتوفرة وتحديد كيفية الإستعانة بها بطريقة تكفل سرعة مواجهة المخاطر المحتملة.
- التأكد من جاهزية نظام الإنذار المبكر للرصد الإشعاعي التابعة لهيئة البيئة .
- التنسيق مع اللجنة الوطنية لإدارة الحالات الطارئة واللجان الفرعية .
- التنسيق مع المركز الوطني للإنذار المبكر لمتابعة الحالة الطارئة .
- نشر التحذيرات وتنفيذ مسوحات ميدانية لتحديد الإنشطة البحرية في المواقع المحتمل تأثرها .
- التنسيق مع الموانئ والمناطق الحرة والشركات والمؤسسات الساحلية بضرورة إتخاذ الإجراءات الإحترازية واللازمة لحماية المنطقة من أي مخاطر بيئية جراء الحالة الطارئة .
- إصدار التعاميم الداخلية الخاصة بالإجراءات الإحترازية والسلامة داخل مبنى هيئة البيئة .
- توفير الإحتياجات الضرورية والأساسية لعمل الفريق المشكل , كالسيارات و أجهزة الإتصالات, وغيرها إذا تطلب الأمر .
- توفير مبلغ مالي للطوارئ أثناء الكوارث والحالات الطارئة .
- الدعم اللوجستي لفرق العمل الميدانية .



## المرحلة الثانية ( التعامل مع الحالة الطارئة والإستجابة )

- الإستعداد لتفعيل الخطة الوطنية لمكافحة التلوث بالزيت .
- التعاون التام مع اللجنة الوطنية لإدارة الحالات الطارئة وتنفيذ المهام والادوار المناطة بهيئة البيئة .
- رصد قراءات نظام الإنذار المبكر للرصد الإشعاعي التابعة لهيئة البيئة .
- مخاطبة شركات المشاريع الساحلية ومحطات التحلية، ومحطات معالجة الصرف الصحي والمشاريع المتعاملة مع المواد الكيميائية والخطرة لتفعيل خطة الطوارئ و الإفادة عن أية حالات تلوث قد تنجم عن الحالة الطارئة وإتخاذ إجراءات السلامة الخاصة بالمواد المشعة والكيميائية والوقود والمخلفات والمواد الخطرة .
- إستقبال بلاغات وشكاوى المتضررين الخاصة بالتلوث البيئي من المواطنين والمقيمين خلال الحالة الطارئة والتعامل معها .
- توفير المعلومات والبيانات اللازمة للتعامل مع حوادث المواد الخطرة والحد من تأثيراتها .
- التنبيه على ضرورة حفظ المواد الكيميائية والخطرة بمواقع أمنه بحيث لا تسبب تلوث بيئي في حالة حدوث فيضانات أو خروج مياه البحر وغيرها، خصوصاً المشاريع الساحلية .
- المشاركة في اللجنة الوطنية لإدارة الحالات الطارئة و اللجان الفرعية بالمحافظات لإستعراض الإمكانيات المتوفرة والمتاحة لكل قطاع والإجراءات التي سوف يتم إتخاذها لتقليل من أثار الحالة الطارئة .





## المرحلة الثالثة ( عملية حصر التأثيرات البيئية والتخطيط للتعافي و الإصحاح)

- تقييم الأضرار البيئية الناجمة عن الحالة الطارئة .
- تشكيل فرق العمل الميدانية بالمحافظات المتأثرة للقيام بعمليات الرصد والتقييم للمخاطر البيئية جراء الحالة الطارئة وتقديم المشورة الفنية للتعامل مع الأضرار التي خلفتها الحالة الطارئة .
- تنفيذ عمليات الإصحاح والتأهيل البيئي على الأضرار التي لحقت بالبيئة والحياة الفطرية والمواقع المتأثرة وإعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه بالتنسيق والتعاون مع الجهات المعنية الأخرى .
- الإشراف على المؤسسات والجهات التي تقوم بالتعامل مع الأضرار التي خلفتها الحالة الطارئة وفق الخطة التي تراها الجهة المختصة بهيئة البيئة .
- تقوم دائرة التواصل والإعلام بتوثيق جميع الأعمال ( التعاميم عدد التغريدات والرسائل والبلاغات والتقارير الإعلامية المصورة وغيرها ) وعمل إحصائية عنها بالتنسيق مع مركز الطوارئ البيئية .



للإبلاغ عن أي حادثة تلوث تزامناً مع الأواء المناخية لا تترددوا في  
التواصل معنا عبر الأرقام التالية:

الهاتف: ٢٤٦٩٣٦٦٦



الخط الساخن: ٨٠٠٧١٩٩٩



الفاكس: ٢٤٦٩١٠٨٢



الفاكس الإلكتروني: ٢٤٥٩١٢٢١



البريد الإلكتروني: [pollution.center@meca.gov.om](mailto:pollution.center@meca.gov.om)



eaoman



ea\_oman



[www.meca.gov.om](http://www.meca.gov.om)

بيئة نظيفة مستدامة

